

قانون رقم ١١ لسنة ١٩٩٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لميناء بور سعيد
عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لميناء بور سعيد عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٦٨٥٨٨ جنيها (فقط وقدره ستمائة وثمانية وستون ألفا وخمسمائة وثمانية وثمانون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٦٨٥٨٨ جنيها (فقط وقدره ستمائة وثمانية وستون ألفا وخمسمائة وثمانية وثمانون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(١) الباب الأول : الأجور بمبلغ ٢٨٠٧٩ جنيها .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٦٤٠٥٠٩ جنيها .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية (عجز مرحل) عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٦٦٨٥٨٨ جنيها فقط وقدره ستمائة وثمانية وستون ألفا وخمسمائة وثمانية وثمانون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبعث هذا القانون بنحتم الدولة ، ويتنفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٤١٣ هـ

(الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٩٣ م) .

حسنى مبارك